

حكم لبس النقاب للمحرمة - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

ابو عبد الله من الرياض تفضل اخي ابو عبد الله الو السلام عليكم اه عندي شرط للشيخ. تفضل اه يا شيخ انا فيه اه عندي اه زوجتي

عمره خمس امور - 00:00:04

اه تلبس النقاب من الميقات الى ان توصل الحرم عندما تشرح في الطواف تتغطى بالغطوة وتكمل عمرته لين تحب السؤال الثاني

خليه يجاوب الشيخ تفضل يا شيخ صالح اذا كانت امرأتك جاهلة - 00:00:22

بلبسها للنقاب جاهلة فانه لا اثم عليها ولا تؤاخذ بسبب الجهل اما اذا لبسته بعد المعرفة وبعد العلم بانه لا يجوز للمحرمة ان تنتقب

ولا ولا تلبس القفازين اذا كانت علمت ذلك او سمعته او بلغته او بلغها ذلك - 00:00:39

فانها تكون فعلت محظورا من محظورات الاحرام فيكون عليها فدية مخيرة اما ذبح شاة توزعها على الفقراء في الحرم واما اطعام

سنة مساكين في الحرم واما صيام ثلاثة ايام نعم - 00:01:03